



الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط
الوزير

القرار: ٥٠٣/ت/١٣٧
بيروت في: 17 OCT 2025

اشعار بنشر قرار

إلغاء المناقصة العمومية التبادلية بموجب أحكام وبنود وملحقات دفتر الشروط رقم ٤٢٢/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٠٩، والاعلان رقم ٤٥٩/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠١، والاعلان رقم ٤٦٧/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠٦، والاعلان رقم ٤٩١/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٠، والاعلان رقم ٤٩٥/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٤، والاعلان رقم ٤٤٣/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٢٢، والاعلان رقم ٤٥٢/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٢٥.

تنفيذاً لعقد النفط الخام العراقي الموقع بين وزارة الطاقة والمياه وشركة تسويق النفط العراقية SOMO لتحميل كمية حوالي ٥٠٠,٠٠٠/ (خمسمائة ألف) برميل من النفط الخام العراقي خلال بداية شهر تشرين الثاني/ ٢٠٢٥، وتوريد كمية حوالي ٥٥,٠٠٠/ طن متري + / - ١٠ % من مادة الغاز أويل على قسمين، ليتم تسليمها DAP (التسليم في المكان) في واحد أو أكثر من المرافئ/ المصبات الآمنة في لبنان، خلال شهر تشرين الثاني ٢٠٢٥، خلال فترة التسليم (٢٠٢٥/١١/٠٨-٠٥).

الموضوع: إلغاء المناقصة العمومية التبادلية بموجب أحكام وبنود وملحقات دفتر الشروط رقم ٤٢٢/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٠٩، والاعلان رقم ٤٥٩/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠١، والاعلان رقم ٤٦٧/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠٦، والاعلان رقم ٤٩١/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٠، والاعلان رقم ٤٩٥/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٤، والاعلان رقم ٤٤٣/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٢٢، والاعلان رقم ٤٥٢/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/٢٥.

تنفيذاً لعقد النفط الخام العراقي الموقع بين وزارة الطاقة والمياه وشركة تسويق النفط العراقية SOMO لتحميل كمية حوالي ٥٠٠,٠٠٠/ (خمسمائة ألف) برميل من النفط الخام العراقي خلال بداية شهر تشرين الثاني/ ٢٠٢٥، وتوريد كمية حوالي ٥٥,٠٠٠/ طن متري + / - ١٠ % من مادة الغاز أويل على قسمين، ليتم تسليمها DAP (التسليم في المكان) في واحد أو أكثر من المرافئ/ المصبات الآمنة في لبنان، خلال شهر تشرين الثاني ٢٠٢٥، خلال فترة التسليم (٢٠٢٥/١١/٠٨-٠٥).

المرجع: الصفة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٥/٩٤٢٩ تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/١٠.

- في تمام الساعة العاشرة والنصف بتوقيت بيروت المحلي من قبل ظهر يوم الجمعة الواقع فيه ٢٠٢٥/١٠/١٧، عقدت لجنة التلزم المؤلفه بموجب قرار وزير الطاقة والمياه رقم ٢٣٨ تاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٠٣ اجتماعها.
- استلمت اللجنة الملف مع كامل محتوياته وبعد ان اطلعت على محضر العروض الصادر عن موظف سجل الشراء العام بالرقم ٥٠٠/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٧، تبين انه لم يرد إلى هذه الادارة أي عرض.
- وبعد ان اطلعت الجهة الشارية على ملف التلزم وعلى محضر لجنة التلزم رقم ٥٠٢/ت/١٣٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٧.
- وعملاً بالفقرة الثانية من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قررت الجهة الشارية إلغاء الشراء.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بيروت في:
وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصدي

